



تاریخ: ۱۴۰۱/۰۴/۲۰

مدت: پاسخگوئی: ۸۰ دقیقه

کفایة الاصول: فصل العمل بالعام تا پایان قطع و ظن
دلیل انسداد و کشف و حکومت و ظن در اصول عقاید حذف

۱. فاعل: آنے یمکن آن یکون النزاع فی آن التکلیف المتكفل له الخطاب، هل یصح تعلقہ بالمعدومین، کما
صح تعلقہ بال موجودین، ام لا؟... فلا ریب فی عدم صحة تکلیف المعدوم عقلاءً... نعم، هو بمعنى مجرد
إنشاء الطلب لا استحالة فيه أصلاءً... ونظیره من غير الطلب، إنشاء التلیک فی الوقف على البطون.
الف) چرا تعلق تکلیف فعلی به معدومین عقلاءً صحیح نیست، اما تکلیف انشائی ممکن است؟

ب) مسئله‌ی «وقف بر بطون»، چگونه شاهد و نظیری بر بحث است؟ ص ۳۱۵ /متوسط

۲. هل تعقب العام بضمیر يرجع إلى بعض أفراده يوجب تخصیصه به أو لا؟ والتحقیق: إنه حيث دار الأمر
بین التصرف فی العام و التصرف فی ناحیة الضمیر، كانت أصالة الظهور فی طرف العام سالمه عنها فی
جانب الضمیر. ص ۳۲۱ /متوسط

چرا «أصالة الظهور» در طرف عام جاری می‌شود، نه در طرف ضمیر؟

۳. إن كان العام وارداً بعد حضور وقت العمل بالخاص... الأظهر أن يكون الخاص مخصصاً؛ لكنه
التخصیص مع قلة النسخ... أما لو جهل تاریخهما و تردد بين أن يكون الخاص بعد حضور وقت العمل
بالعام، و قبل حضوره، فالوجه هو الرجوع إلى الأصول العملية. و كثرة التخصیص و ندرة النسخ هاهنا، و
إن كانا يوجبان الظن بالتفصیص أيضاً، إلا أنه لا دلیل على اعتباره. ص ۳۲۹ /مشکل

چرا «کثرت تخصیص و ندرت نسخ» در صورت اول (ورود عام بعد از عمل به خاص) باعث تقديم
تخصیص بر نسخ می‌شود، ولی در صورت دوم (صورت جهل به تاریخ) اعتبار ندارد؟

۴. الموضوع له اسم الجنس هو: نفس المعنى، و صرف المفهوم غير الملحوظ معه شيءٌ أصلاءً - الذي هو
المعنى بشرط شيءٍ - و لا الملحوظ معه عدم لحاظ شيءٍ معه - الذي هو الماهية الابشرط القسمي - و
ذلك... ص ۳۳۸ /متوسط

چرا معنای اسم جنس، معنای بشرط شيءٍ يا لابشرط قسمی نیست؟

۵. أن المراد بكون المتكلم في مقام بيان تمام مراده: مجرد بيان ذلك و إظهاره و إفادته، ولو لم يكن عن
جده بل قاعدةً و قانوناً؛ لا البيان في قاعدة قبح تأخير البيان عن وقت الحاجة. ص ۳۴۴ /متوسط

الف) به نظر مصنف، مقصود از «بيان» در اوپین مقدمه از مقدمات حکمت چیست؟ (ترجمه نمره ندارد.)

ب) ثمره‌ی قول مصنف چیست؟

٦. لاريب في قيام الطرق والأمارات المعتبرة - بدليل حجيّتها و اعتبارها - مقام القطع الطريري، كما لا ريب في عدم قيامها - بمجرد ذلك الدليل - مقام ما أخذ في الموضوع على نحو الصفتية، بل لابد من

دليل آخر على التنزيل. ص ١٨-١٩ /متوسط

(الف) قطع طريقي و موضوعي را با ذكر مثال تعريف كنيد.

ب) چرا امارات قائم مقام «قطع موضوعی و صفتی» نمی شوند؟

٧. لا تفاوت في نظر العقل أصلًا - في ما يترتب على القطع من الآثار عقلاً - بين أن يكون حاصلاً بنحوٌ متعارف، و من سبب ينبغي حصوله منه، أو غير متعارف لا ينبغي حصوله منه - كما هو الحال غالباً في القطاع؛ وبالجملة: القطع في ما كان موضوعاً عقلاً لا يتفاوت من حيث القاطع، ولا من حيث المورد، و لا من حيث السبب. ص ٢٨-٢٩ /آسان

(الف) «قطاع» به چه کسی گفته می شود؟

ب) مقصود از عبارت «القطع في ما كان موضوعاً عقلاً»، کدامیک از اقسام قطع است؟ (فقط نام ببرید).

٨. فما قيل أو يمكن أن يقال في بيان ما يلزم التبعد بغير العلم - من المحال، أو الباطل، ولو لم يكن بمحال - أمور: أحدها: اجتماع المثلين في ما أصاب، أو ضدّين في ما أخطأ، أو التصويب وأن لا يكون هناك غير مؤديات الأمارات أحكاماً. ص ٤٠ /متوسط

(الف) به طور خلاصه توضیح دهد که «تبعد به أماره» در چه صورتی مستلزم «اجتماع مثلین» یا «اجتماع ضدّین» یا «تصویب» می شود؟

ب) در پاسخ به اشکال فوق، وجهی برای جمع بین «حكم واقعی» و «حكم ظاهري» بیان کنید.

٩. أنه لا يخفى اختلاف نقل الإجماع: فتارةً ينقل رأيه عليه السلام في ضمن نقله حداً أو حساً. وأخرى: لا ينقل إلا ما هو السبب عند ناقله، عقلاً أو عادةً أو اتفاقاً. ص ٥٩ /آسان

سه نوع اجماع مورد اشاره در متن فوق را نام برد و حکم هر صورت را بنویسید.

١٠. و يمكن تقرير الاستدلال بها من وجوه، أظهرها: أنه من جهة مفهوم الشرط، وأن تعليق الحكم - بإيجاب التبيّن عن النبأ الذي جيء به - على كون الجائى به الفاسق، يقتضى انتفاءه عند انتفائه. ولا يخفى: أنه على هذا التقرير لا يرد: أن الشرط في القضية لبيان تحقق الموضوع، فلا مفهوم له.

نحوه استدلال به مفهوم شرط آيهى نبأ بر حجيّت خبر عادل را طوری تقریر کنید که اشکال شیخ

انصاری به آن وارد نباشد. (ترجمه نمره ندارد). ص ٦٩-٧٠ /آسان